مجلس النواب

دائرة البحوث والدراسات النيابية
قسم البحوث
ورقة احاطة

الدورة الانتخابية الخامسة
السنة التشريعية الثانية
الفصل التشريعي الاول

الجواز الالكتروني العراقي

تستخدم الاوراق البحثية المتنوعة من قبل رئاسة المجلس أو اللجان النيابية أو السيدات والسادة النواب لدعمهم في اداء مهامهم النيابية حصرًا.

تم اعداد هذه الورقة بناءً على طلب النائب احمد المشهداني

اعداد:

د. حيدر مثنى محمد

الباحث محمد مهدي صالح

- **جواز السفر و انواعه في القوانين العراقية:**

تعد حرية التنقل والسفر من الحريات الشخصية، والتي تُمارس من قبل الأفراد، فهي تجري وفقًا لسياقات القانون، اذ حددت التشريعات العراقية بعض القيود على حرية السفر، ومن ضمن هذه القيود جَواز السَّفَر الذي يُعد وثيقة يستطيع من خلالها الفرد السَّفَر والتنقل من دولة إِلى أُخرى،

وقد عرَّف المُشرع العراقي "جواز السفر" ،كما بين أنواعه وفقًا لما ورد في نَص المادَّة الأَوَّلى الفقرة: سابعًا وثامنًا، وتاسعًا من قَانُون جوازات السفر العراقي رقم (32) لسنة 2015، والتي جاء فيها: "**جوازِ السَّفَر**: المستند الذي تصدره الدُولة للعراقي لغرض السَّفَر إِلى خارج العراق أو العودة إليه"، وعرف كذَلِك "**جواز المرور**: بأَنَّه "المستند الذي تصدره الدولة للعراقي الذي يفقد جوازه خارج العراق، والأجنبي الذي يفقد جوازه في العراق وليس لدولته تمثيل دبلوماسي فيه"، وعرف كذلك **وثيقة السَّفَر** بِأَنها " :المستند الذي تصدره الدُولة للسفر إِلى خارج العراق أو العودة إليه في الظروف الاستثنائية".

وجوازِ السفر يكون مخصص لكل شخص يحمل الجنسية العراقية، أو غير الْعراقِي الموجود خارج العراق، والذي يُمنح بناء على مقتضيات المصلحة العامة التي يُقدرها مجلِس الوزراء الْعراقي، أما جواز المرور فهو يُمنح لحامل جواز السفر العراقي في حال فقدان الجواز خارج العراق، أو الأجنبي الذي يفقد جواز سفره داخل العراق ولا يكون لدولته أي تمثيل دبلوماسي في العراق[1]، أما وثيقة السَّفَر فهي تمنح للمسافر العراقِي أو الأجنبي في ظل الظروف الاستثنائية.

أذن نجد ان جواز السفر هو وثيقة محمية تتضمن معلومات شخصية تثبت شخصية حاملها تصدره الدولة لغرض السفر والتنقل الى خارج البلد وللعودة اليه، فالأشخاص يعتمدون على جوازات السفر للتنقل وإثبات جنسيتهم خارج دولتهم[2].

1 المادة (7) و المادة(1/ثامناً)، من قانون جواز السفر العراقي لسنة 2015.
2 منار عبد المحسن عبد الغني، المواجهة الجنائية لجريمة تزوير جواز السفر، مجلة كلية الامام الجامعة للعلوم الانسانية، المجلد:1، العدد:1، 2022، ص1.

- **مميزات وموصفات الجواز العراقي الالكتروني:**

1. يحمل أكثر من 17 علامة أمنية غير قابلة للتزوير.
2. ورقة البيانات ستكون من ورق العاج.
3. يحمل شريحة (سيم كارت) وبصمات اليدين اضافة الى بصمة العين.
4. تتضمن كل صفحة من صفحاته الـ (50) صورة مائية تختلف عن الصفحات الاخرى، تتضمن ابرز المعالم العراقية.
5. ليس هناك حاجة لتصوير المتمسكات الشخصية للمواطن، يتم الامر جله الكترونيًا.
6. ليس هناك حاجة لمراجعة المواطن لمديرية الجوازات عدة مرات، اذ من الممكن اصدار الجواز بنفس اليوم، مما يوفر الجهود والوقت على المواطنين.
7. توفير خدمة (المنظومة المتنقلة) لإصدار الجواز من المنزل لكبار السن، وذوي الاحتياجات الخاصة والمرضى.
8. إلغاء طلب المتمسكات الورقة "الاستنساخات" وكذلك الصورة الشخصية.
9. إلغاء طلب الاستمارة الورقية واعتماد إدخال بيانات المواطن إلكترونيًا بشكل مباشر إلى النظام.
10. تمكين المواطن من إصدار الجواز الإلكتروني من أي مكتب إصدار داخل المحافظة وحسب الرغبة.
11. توفير الإمكانات الإدارية والفنية والمعدات اللازمة لطباعة الجواز وتسليمه للمواطن في نفس اليوم.
12. اعتماد البطاقة الوطنية حصرًا لإصدار الجواز الإلكتروني لضمان رصانة المتمسكات الثبوتية، وكذلك لحث المواطنين على الإسراع في الحصول على البطاقة الوطنية.

من المؤمل ان يحقق الجيل الثالث من الجوازات العراقية نسبة امان وموثوقية عالية لحامله لصعوبة تزويره، إضافة الى رفع تصنيف الجواز العراقي الذي شهد تراجع مكانته العالمية، بسبب انخفاض مؤشرات تقييمه، فضلا عن أنه يحمل اسم المنظمة العالمية للطيران التي تضم أكثر من 170 دولة، الامر الذي يرجى منه رفع مؤشرات تقييمه عالميًا، الامر الذي من الممكن ان يقود الى زيادة عدد البلدان التي من الممكن دخولها دون الحاجة الى سمات دخول.

بهذا نجد ان من الضرورة بمكان العمل على تطوير المنظومة التشريعية في العراق كي تواكب عملية التحديث الالكتروني التي تتجه له الدولة العراقية، من خلال قيام السلطة التشريعية بالتالي:

1. تعديل القوانين السابقة التي اصبحت لا تتلائم وحداثة العصر.
2. تشريع قوانين جديدة تواكب توجهات العراق نحو الحوكمة الالكترونية.
3. تعزيز العلاقات التعاونية بين السلطتين التشريعية والتنفيذية من اجل وضع برنامج متكامل يعمل على تحديث القوانين وتعديلها، بما ينسجم واتجاهات العالم نحو الحوكمة الالكترونية.
4. ضرورة ان يعمل مجلس النواب على تعديل المادة (8) من قانون جوازات السفر رقم (32) لسنة 2015، التي نصت على أن "تستوفي المديرية رسمًا مقداره (25.000) خمسة وعشرون الف دينار او ما يعادلها بالعملات الاجنبية عن إصدار ما يأتي:
   أ. جواز سفر لأول مرة
   ب. جواز سفر بدل تالف او مفقود بعد صدور قرار المحكمة
   ت. جواز سفر بدل جواز السفر المنتهية صفحاته او مدة نفاذه

   كما ونص الدستور العراقي في المادة (28) أولاً على (لا تفرض الضرائب والرسوم، ولا تعدل، ولا تجبى، ولا يعفى منها، الا بقانون)، وبناءً عليه يعد السعر المتعمد من قبل مديرية الجوازات والسفر للجواز الالكتروني والبالغ (91.000) واحد وتسعون الف دينار، مخالفة للدستور ولقانون الجوازات العراقي رقم (23) لسنة 2015[3].
5. تفعيل الدور الرقابي، من اجل الحد من حالات الفساد والتلكؤ الذي قد يصيب العمل التنفيذي. وللوقوف على اماكن الخلل التي قد تكون ناجمة من عدم تكامل العمل التشريعي والتنفيذي، مما يؤثر في محصلة الامر على الخدمات المقدمة للمواطنين.

3 محمد مهدي صالح، الرأي القانوني لجباية اجور الجواز العراقي، دائرة البحوث والدراسات النيابية، قسم الدراسات القانونية.